

الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام احمد بن حنبل

يكره إفراد رجب بالصوم .

قوله ويكره إفراد رجب بالصوم .

هذا المذهب وعليه الأصحاب وقطع به كثير منهم وهو من مفردات المذهب وحكى الشيخ تقي

الدين في تحريم إفراده وجهين قال في الفروع : ولعله أخذه من كراهة أحمد .

تنبيه : مفهوم كلام المصنف : أنه لا يكره إفراد غير رجب بالصوم وهو صحيح لا نزاع فيه قال

المجد : لا نعلم فيه خلافا .

فائدتان .

إحداهما : تزول الكراهة بالفطر من رجب ولو يوما أو بصوم شهر آخر من السنة قال المجد :

وإن لم يله .

الثانية : قال في الفروع : لم يذكر أكثر الأصحاب استحباب صوم رجب وشعبان واستحسنه ابن

أبي موسى في الإرشاد قال ابن الجوزي في كتاب أسباب الهداية : يستحب صوم الأشهر الحرم

وشعبان كله وهو ظاهر ما ذكره المجد في الأشهر الحرم وجزم به في المستوعب وقال : أكد

شعبان يوم النصف واستحب الآجري صوم شعبان ولم يذكر غيره .

وقال الشيخ تقي الدين : في مذهب أحمد وغيره نزاع قيل : يستحب صوم رجب وشعبان وقيل :

يكره فيفطر ناذرهما بعض رجب